

والجورين والفتنة ان الايمان تصديق بالجان والقرارة باللسان وعمل بالاولاد
اشارة الى العمود قوله **فاما الاعمال** اي الطاعات **فهي تترادف في نفسها**
والايمان لا يتبدل ولا ينقص فها هنا مفاتيح الاول ان الاعمال غير اخلا
في الايمان لما مر من حصة الايمان هو التصديق والقرارة ودر في الكتاب
والسنة عطف الاعمال على الايمان كقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات
مع الفطوح ما ليعطف بمعنى العاين وعدم دخول المعطوف في المعطوف
عليه وقد روي ايضا جعل الايمان شرط صحة الاعمال كما في قوله تعالى وعمل
من الصالحات وهو موافق مع الفطوح بان المشروط لا يدخل للشرط الامتناعي
اشراط الشيء نفسه وقد روي ايضا انشأت الايمان لمن ترك بعض الاعمال
كما في قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اتفوا على ما مر مع الفطوح بان
لا تحقق للشيء بدون ركبه والحق ان هذه الالوهية انما تقوم بحدها على عمل
الطاعات كما مر حصة الايمان بحيث ان تاركها لا يكون مومنا كما هو كبر
المعتزلة او عمل من ذهب الى انها ركز من الايمان الكامل بحيث لا يخرج جازا
عنه حصة الايمان كما هو من ذهب اليه في حقه الله وقرب مسكات
المعتزلة باحوبتها مما سبق المتأخرات في ان حصة الايمان لا يزيد ولا ينقص
لما مر من انه التصديق التلي الذي يبلغ حد الجزم والوعان وهذا المنهج
فيه زيادة والنقصان حتى ان من حصل له حصة التصديق سواء في الطاعات
او في كمال المعاصي فتصدق بان على حاله لا تغير اصله واليات الله
على زيادة الايمان محله على ما ذكره الوجيه فرجه الله انهم كانوا آمنوا في
الحال ثم باق فرض بعد فرض كانوا يؤمنون بكل فرض خاص وحاصل انه كان
يزيد زيادة ما يجب للايمان به وهذا التصور في غير عصر النبي صلى الله عليه وسلم
وقدمه

وفيه نظر لان الاطواع على تفاصيل الفرائض ممكن في غير عصر النبي صلى الله
عليه وسلم والايمان واجب اجمالا فيما علم اجمالا وتفصيلا فيما علم تفصيلا
ولا يخفى ان التفصيل الى ازيد من اجمالا ما ذكر من ان اجمالا لا يحيط بجزءه
فانما هو في الاضواء من الايمان وقيل ان كثرة الالزام على الايمان بآية
عليه في كل ساعة وحاصل ان يزيد بزيادة الالزام لما الله عز وجل لا يفتي الا
بتحارج الامثال وفيه نظر لان حصوله لثبات بعد ان يعلم الشيء لا يكون من الزيادة
في سائر الجسد مثلا وقيل ان الزيادة مخرجة واشراق نور وضاية في
القلب فانه من الاعمال وينقص المعاصي وينسحب الى ان الاعمال من الايمان
فبقوله الركاه والنقصان ظاهر ولها قيل ان هذه المسألة فرع مسألة
كون الطاعات من الايمان وقيل لبعض المحققين لا ينسحب ان حصة التصديق
لا يقبل الزيادة والنقصان بل يتفاوت في وجهه وحقا لا قطع بان تصدق اخذ
الامه ليس التصديق الذي صلى الله عليه وسلم ولهذا لا يرفع علمه السامع
ولكن ليطبق قاي بقاها هنا بحثا وهو ان بعض القدرية ذهب الى ان
الايمان هو المعرفة والاطمين علما وناعيا فسادة ان هذا الكتاب كما نوا يعرفون
بنوعه صلى الله عليه وسلم كما كانوا يعرفون اباهم مع الفطوح بغير علمهم
التصديق ولان من الكتاب من كان يعرف الحق يقينا وانما يتبع عناد او استكبارا
والله على وجهها واستيقنتها انفسهم ولا بد من سائر الفرق من معرفة
الاحكام واستيقنتها من التصديق بها واعلنا قد ما يصح كون الايمان
دون الاول والثاني في كل فرع وبعض المساجي ان التصديق عبارة عن العلم
على علم من اخبار الجبر وهو كسبي ثبت اختياره للتصديق ولذا انشأ عليه
وكل من اسر العبادات بخلافه المعروف فانها من المفضل لا كسب لكن وقع بصرها

الاشياء